



غرفة صناعة عمان
AMMAN CHAMBER OF INDUSTRY

المعايير المعتمدة لدى غرفة صناعة عمان لمنح الدعم المتعلق بالمشاركة في المعارض الخارجية أو الداخلية

شروط عامة:

1. يمكن للشركات الصناعية الإستفادة من الدعم المقدم من قبل غرفة صناعة عمان مرة واحدة في السنة الميلادية الواحدة جراء مشاركتها في المعارض الداخلية أو الخارجية في جناح أو أكثر مرة، شريطة أن لا يكون المعرض المشارك فيه مدعوم من قبل جهة أخرى.
2. أن تكون المنشأة الصناعية أو الحرفية مسجلة في غرفة صناعة عمان ومجددة لاشتراكها ومسددة لخدمة المجتمع قبل استحقاق الدعم لذات العام الذي يقع فيه المعرض المنوي المشاركة به.
3. ان لا يقل رأسمال المنشأة الصناعية أو المنشأة الحرفية عن (20) الف دينار، ولا يقل عدد عمالها عن (8) عمال أردنيين او غير أردنيين مشتركين في الضمان الاجتماعي من خلال المنشأة.
4. يتم توقيف إستفادة الشركات الصناعية من الحصول على الدعم لمدة سنتين ميلاديتين في حال أنها حصلت على دعم من الغرفة على مدار ثلاث سنوات متتالية (سواء كانت المشاركة في معارض داخلية أو خارجية).
5. الشركات الصناعية التي تشارك في نفس وذات المعرض (خارجي/داخلي) اكثر من مرة وذلك حسب الاسس والمعايير المعتمدة في الغرفة، يتم دعم المنشأة عن مشاركتها الاولى ومشاركتها الثانية (مرتين فقط في ذات المعرض عبر سنتين) وعدم تقديم دعم للمنشأة عن مشاركتها اللاحقة في نفس وذات المعرض.
6. يتم تقديم الدعم للشركات الصناعية المستوفية للشروط جراء مشاركتها في المعارض الداخلية أو الخارجية في جناح أو أكثر حسب التعميم الصادر من قبل الغرفة.

الإجراءات المطلوبة قبل المشاركة في المعرض:

- أ. مخاطبة الغرفة خطيا قبل وقت كاف وإعلامها بكافة الكلف والتفاصيل ذات العلاقة بالمشاركة بجناح في المعرض.
- ب. الحصول على موافقة الغرفة الخطية قبل المشاركة بجناح في المعرض في حال لم يكن المعرض معمم عليه من قبل الغرفة.



غرفة صناعة عمان
AMMAN CHAMBER OF INDUSTRY

المعايير المعتمدة لدى غرفة صناعة عمان لمنح الدعم المتعلق بالمشاركة في المعارض الخارجية أو الداخلية

الأوراق المطلوبة من قبل الشركات الصناعية بعد المشاركة في المعارض المحلية والخارجية:-

1. تقديم كتاب مطالبة مروس باسم المنشأة موقع ومختوم موجه الى غرفة صناعة عمان لطلب الدعم المالي الموافق عليه من قبل الغرفة مع بيان اسم مندوب الشركة الذي مثل الشركة في الجناح في المعرض والمنصب الذي يشغله.
2. تعبئة استبيان تقييم المشاركة بجناح في المعرض.
3. نسخة عن عقد المشاركة بالجناح / الموقع مع الجهة المنظمة.
4. نسخة عن سند القبض بخصوص تسديد رسوم المشاركة بالجناح إلى الجهة المنظمة.
5. صورة عن جواز سفر مندوب الشركة وختم الدخول والخروج الى الدولة التي عقد فيها المعرض/للمشاركين في المعارض الخارجية فقط.

ملاحظة: يجب تقديم الأوراق والوثائق المطلوبة خلال فترة اسبوعين من تاريخ انتهاء المعرض، وبخلاف ذلك، فلن يتم النظر في تقديم الدعم المالي .
